



المملكة الأردنية الهاشمية
البنك المركزي الأردني

طلب تجديد ترخيص معاين

الجزء الأول: معلومات عامة

	الاسم	.1
	رقم القيد لدى دائرة البنك المركزي	.2
	العنوان الرئيسي	.3
ص.ب:		
الهاتف الأرضي: الهاتف الخليوي: فاكس:		
	العنوان الإلكتروني	.4
البريد الإلكتروني: الموقع الإلكتروني (إن وجد):		

الجزء الثاني: المرفقات

لا يعد الطلب مستكماً إلا عند تزويد البنك المركزي بجميع البيانات والأوراق الثبوتية التالية:-

الرقم	المرفقات	مرفقة ؟
1.	كشف يتضمن أعمال المعاينة التي مارسها خلال السنة.	
2.	شهادة عدم محكومية سارية المفعول أو ما يماثلها لطالب تجديد الترخيص الأجنبي.	
3.	تصريح خطي بأن كامل البيانات والوثائق المقدمة صحيحة.	
4.	ما يثبت دفع الرسوم والبدلات المقررة.	
5.	إذا كان طالب التجديد معائناً اعتبارياً فعلياً بالإضافة إلى ما ورد في البنود (1-4) أعلاه تقديم كشف يتضمن اسم مديره العام أو أحد القائمين على إدارته وجميع القائمين بأعمال المعاينة لديه.	

تاريخ تقديم الطلب:-----

اسم وتوقيع مقدم الطلب:-----

ملاحظات (للاستعمال الرسمي فقط):

• يقدم طلب تجديد الترخيص استناداً لأحكام المادة (13) من تعليمات رقم (8) لسنة 2004 تعليمات ترخيص مسوي الخسائر والمعاين وأسس تنظيم أعمالهما وتعديلاتها وذلك قبل (45) يوماً من تاريخ انتهاء الترخيص.

ﺗﺼﺮﯨﺢ ﺧﻄﻲ

أنا الموقع أدناه، أقر بأن كامل البيانات والأوراق الثبوتية المرفقة بأمودج طلب تجديد ترخيص مسوي الخسائر صحيحة ومنسجمة مع أحكام تعليمات ترخيص مسوي الخسائر والمعاين وأسس تنظيم أعمالهما رقم (8) لسنة 2004 وتعديلاتها، وعليه أوقع.

الاسم:

التوقيع:

التاريخ:

تصريح خطي

مقدم من طالب تجديد ترخيص المعايين الطبيعي أو من مدير عام/ قائم على إدارة/ قائم بأعمال المعاينة لدى المعايين
الاعتباري*

أنا الموقع أدناه أصرح بأنه/ بأنني:-

1. لم يصدر بحقي أي حكم بجناية، أو حكم بجنحة مخلة بالشرف والأمانة والآداب العامة.

لا نعم

2. صدر بحقي حكم بالإفلاس.

لا نعم، ورد إلي اعتباري

3. لم أكن مسؤولاً وفقاً لتقدير مجلس إدارة البنك المركزي عن مخالفة جسيمة لأي من أحكام قانون تنظيم أعمال التأمين النافذ أو قانون الشركات النافذ بصفتي مديراً عاماً أو عضواً في مجلس إدارة إحدى الشركات بما في ذلك المسؤولية عن التسبب في تصفية شركة تأمين تصفية إجبارية.

لا نعم

4. لم يسبق أن تم إلغاء أو وقف ترخيصي أو تسجيلي الخاص بممارسة أعمال مسوي الخسائر أو المعايين أو وكيل التأمين أو وسيط التأمين أو وسيط إعادة التأمين أو الاكتواري أو استشاري التأمين أو أي من مقدمي الخدمات التأمينية المساندة، كعقوبة تأديبية، أو لم تتوافر لدي شروط إعادة الترخيص أو التسجيل من الجهة التي قامت بوقف الترخيص أو إلغائه.

لا نعم

كما أتعهد بإعلام البنك المركزي في حال عدم تحقق أي من الشروط الواردة أعلاه خلال السنة.

الوظيفة:

الاسم:

التاريخ:

التوقيع: